

Distr.: Limited  
19 April 2012  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة



لجنة استخدام الفضاء الخارجي  
في الأغراض السلمية  
الدورة الخامسة والخمسون  
فيينا، ٦-١٥ حزيران/يونيه ٢٠١٢

## جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والخمسين\*

### أولاً - جدول الأعمال المؤقت

- ١- افتتاح الدورة.
- ٢- إقرار جدول الأعمال.
- ٣- انتخاب أعضاء المؤتمر.
- ٤- كلمة الرئيس.
- ٥- تبادل عام للآراء.
- ٦- سبل ووسائل الحفاظ على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.
- ٧- تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسبيس الثالث).
- ٨- تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن أعمال دورتها التاسعة والأربعين.

\* لم تُقدّم هذه الوثيقة في غضون الفترة الزمنية التي تقتضيها قاعدة الأسابيع العشرة بسبب ضرورة انتظار الصيغة النهائية لتقرير اللجنة الفرعية القانونية عن أعمال دورتها الحادية والخمسين المعقودة من ١٩ إلى ٣٠ آذار/مارس ٢٠١٢.

030512 V.12-52641 (A)



- ٩- تقرير اللجنة الفرعية القانونية عن أعمال دورتها الحادية والخمسين.
- ١٠- الفوائد العرضية لتكنولوجيا الفضاء: استعراض الحالة الراهنة.
- ١١- الفضاء والمجتمع.
- ١٢- الفضاء والمياه.
- ١٣- الفضاء وتغيّر المناخ.
- ١٤- استخدام تكنولوجيا الفضاء في منظومة الأمم المتحدة.
- ١٥- دور اللجنة في المستقبل.
- ١٦- مسائل أخرى.
- ١٧- تقرير اللجنة المقدم إلى الجمعية العامة.

## ثانياً- الشروح\*

### ٣- انتخاب أعضاء المؤتمر

عملاً بالقرار الذي اتخذته لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية في دورتها الرابعة والخمسين وأقرته الجمعية العامة في قرارها ٧١/٦٦، سوف تنتخب اللجنة ياسوشي هوريكاوا (اليابان) وفيلبي دوارتي سانتوس (البرتغال) وبيوتر فولانسكي (بولندا) لمنصب رئيس اللجنة ونائب رئيسها الأول ونائب رئيسها الثاني/مقررها، على التوالي، لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. وانتخبت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، في دورتها التاسعة والأربعين، في عام ٢٠١٢، فيليكس كليمنتيو مينيكوتشي (الأرجنتين) رئيساً لها لفترة سنتين (A/AC.105/1001، الفقرة ١٢).

وانتخبت اللجنة الفرعية القانونية، في دورتها الحادية والخمسين، في عام ٢٠١٢، طاري تشارلز بريسيبي (نيجيريا) رئيساً لها لفترة سنتين (A/AC.105/1003، الفقرة ١).

\* لا تمثل الشروح ولا الجدول الزمني الاسترشادي للأعمال جزءاً من جدول الأعمال الذي سوف تقره لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

#### ٤ - كلمة الرئيس

عقب إقرار اللجنة جدول الأعمال وانتهائها من انتخاب أعضاء مكتبها، سُلِّقِي الرئيسُ كلمةً يستعرض فيها ما استجدَّ من تطوُّرات ذات صلة بأعمال اللجنة منذ دورتها الرابعة والخمسين.

#### ٥ - تبادل عام للآراء

سوف تبدأ اللجنة أعمالها الموضوعية بإجراء تبادل عام للآراء. وكمبدأً توجيهي عام، لا ينبغي أن تستغرق الكلمات التي تُلقَى أكثر من ١٠ دقائق.

#### ٦ - سبل ووسائل الحفاظ على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

طلبت الجمعية العامة، في الفقرة ١٩ من قرارها ٧١/٦٦، إلى اللجنة أن تواصل النظر، على سبيل الأولوية، في سبل ووسائل الحفاظ على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية وأن تقدِّم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والستين، واتفقت على أن تواصل اللجنة، أثناء تناولها هذه المسألة، النظر في سبل تعزيز التعاون على الصعيدين الإقليمي والأقليمي وفي الدور الذي يمكن لتكنولوجيا الفضاء أن تؤدِّيه في تنفيذ توصيات مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة.

#### ٧ - تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسبيس الثالث)

دعت الجمعية العامة، في الفقرة ٣٥ من قرارها ٩٧/٦٥، اللجنة إلى النظر في السبل التي تمكَّنها من المساهمة في تحقيق أهداف مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المزمع عقده في ريو دي جانيرو، البرازيل، في عام ٢٠١٢. وفي ذلك الصدد، سوف تُعرَض على اللجنة مساهمة لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية في مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة: تسخير البيانات المكانية الجغرافية لأغراض التنمية المستدامة (A/AC.105/993)؛

#### ٨ - تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن أعمال دورتها التاسعة والأربعين

عملاً بالفقرة ٧ من قرار الجمعية العامة ٧١/٦٦، نظرت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية أثناء دورتها التاسعة والأربعين في البنود الموضوعية الواردة أدناه:

- (أ) برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية (انظر الوثيقة A/AC.105/1001، الفقرات ٣٢-٥٢، والمرفق الأول، الفقرة ٢)؛
- (ب) تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسيس الثالث) (انظر الوثيقة A/AC.105/1001، الفقرات ٥٣-٦١، والمرفق الأول، الفقرات ٣-٧)؛
- (ج) المسائل المتعلقة باستشعار الأرض عن بُعد بواسطة السواتل، بما في ذلك تطبيقاته لصالح البلدان النامية وفي رصد بيئة الأرض (انظر الوثيقة A/AC.105/1001، الفقرات ٦٢-٧٣)؛
- (د) الحطام الفضائي (انظر الوثيقة A/AC.105/1001، الفقرات ٧٤-٩٥)؛
- (هـ) دعم إدارة الكوارث بواسطة النظم الفضائية (انظر الوثيقة A/AC.105/1001، الفقرات ٩٦-١١٢، والمرفق الأول، الفقرة ٨)؛
- (و) التطورات الأخيرة في مجال النظم العالمية لسواتل الملاحية (انظر الوثيقة A/AC.105/1001، الفقرات ١١٣-١٣٥)؛
- (ز) استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي (انظر الوثيقة A/AC.105/1001، الفقرات ١٣٦-١٥١، والمرفق الثاني)؛
- (ح) الأجسام القريبة من الأرض (انظر الوثيقة A/AC.105/1001، الفقرات ١٥٢-١٦٩، والمرفق الثالث)؛
- (ط) المبادرة الدولية بشأن طقس الفضاء (انظر الوثيقة A/AC.105/1001، الفقرات ١٧٠-١٨٢)؛
- (ي) استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد (انظر الوثيقة A/AC.105/1001، الفقرات ١٨٢-٢١٠، والمرفق الرابع)؛
- (ك) دراسة الطبيعة الفيزيائية والخواص التقنية للمدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه وتطبيقاته، بما في ذلك استخدامه في ميدان الاتصالات الفضائية، ودراسة سائر المسائل المتصلة بتطورات الاتصالات الفضائية، مع إيلاء اعتبار خاص لاحتياجات البلدان النامية ومصالحها، دون مساس بدور الاتحاد الدولي للاتصالات (انظر الوثيقة A/AC.105/1001، الفقرات ٢١١-٢٢١).

## برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية

سوف يُعْرَضُ على اللجنة تقريرٌ عن اجتماع الخبراء المشترك بين الأمم المتحدة وماليزيا حول تكنولوجيا أنشطة الإنسان في الفضاء، الذي عُقد في بوتراجايا، ماليزيا، في الفترة من ١٤ إلى ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ (A/AC.105/1017)، وتقريرٌ عن حلقة العمل المشتركة بين الأمم المتحدة ونيجيريا حول المبادرة الدولية بشأن طقس الفضاء، التي عُقدت في أبوجا، في الفترة من ١٧ إلى ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ (A/AC.105/1018)، وتقريرٌ عن اجتماع الأمم المتحدة الدولي حول تطبيقات النظم العالمية لسواتل الملاحية، الذي عُقد في فيينا من ١٢ إلى ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ (A/AC.105/1019)، وتقريرٌ عن حلقة العمل المشتركة بين الأمم المتحدة وفييت نام حول تطبيقات تكنولوجيا الفضاء من أجل المنافع الاجتماعية-الاقتصادية، التي عُقدت في هانوي في الفترة من ١٠ إلى ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ (A/AC.105/1020).

ووافقت الجمعية العامة، في الفقرة ١٥ من قرارها ٧١/٦٦، على أن تواصل المراكز الإقليمية لتدريس علوم وتكنولوجيا الفضاء، المنتسبة إلى الأمم المتحدة، موافاة لجنة استخدام الفضاء الخارجي بتقارير عن أنشطتها.

## استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد

اتَّفَق الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد على أن تُتاح للدول الأعضاء والمراقبين الدائمين لدى اللجنة مشاريع وثائق العمل الصادرة عن أفرقة الخبراء لإبداء تعليقاتهم عليها، ويُفضَّل أن يكون ذلك على هامش دورتي اللجنة في حزيران/يونيه ٢٠١٢ و٢٠١٣ أو خلال تينك الدوريتين، وأنه ينبغي أن تُتاح وثائق العمل تلك بجميع لغات الأمم المتحدة الرسمية، على أن تُقدَّم تلك الوثائق إلى الأمانة في موعد غايته أربعة أسابيع قبل انعقاد دورتي اللجنة (A/AC.105/1001، المرفق الرابع، الفقرات ١٦ (هـ) و١٧). وستُعْرَضُ على اللجنة وثائق عمل أفرقة الخبراء.

وأشار الفريق العامل إلى أن رئيسه ورؤساء أفرقة الخبراء سيعقدون اجتماعات تنسيقية على هامش الدورة الخامسة والخمسين للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية في حزيران/يونيه ٢٠١٢. والغرض من هذه الاجتماعات هو تنسيق أعمال أفرقة الخبراء، مع التركيز على معالجة الثغرات وتحديد المسائل الجامعة وتجنّب ازدواجية الجهود. ولاحظ الفريق العامل أن بعض أفرقة الخبراء يمكن أن تقرّر عقد اجتماعات مشتركة لمعالجة مسائل جامعة معيّنة تُحدّد في تلك الاجتماعات التنسيقية (A/AC.105/1001، المرفق الرابع، الفقرة ١٨).

مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الخمسين للجنة الفرعية العلمية والتقنية  
يرد في تقرير اللجنة الفرعية عن أعمال دورتها التاسعة والأربعين (A/AC.105/1001)، الفقرات  
٢٢٢-٢٣٠، والمرفق الأول، الفقرتان ٩ و ١٠) عرضاً للمداولات التي أجرتها بشأن بند  
جدول أعمالها المتعلق بجدول الأعمال المؤقت لدورتها الخمسين.  
وأنفقت اللجنة الفرعية، في دورتها التاسعة والأربعين، على البنود التي ستقترح على لجنة  
استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية إدراجها في جدول أعمال الدورة الخمسين  
للجنة الفرعية (A/AC.105/1001، الفقرة ٢٢٤).  
ولاحظت اللجنة الفرعية أنه ينبغي للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية  
النظر خلال دورتها الخامسة والخمسين، في إطار بند جدول الأعمال المتعلق بتقرير اللجنة  
الفرعية العلمية والتقنية عن دورتها التاسعة والأربعين (A/AC.105/1001، الفقرة ٢٢٥)، في  
موضوع الندوة التي من المقرر أن يعقدها الاتحاد الدولي للملاحة الفضائية في عام ٢٠١٣،  
عملاً بالاتفاق الذي توصلت إليه اللجنة الفرعية في دورتها الرابعة والأربعين المعقودة عام  
٢٠٠٧ (A/AC.105/890، المرفق الأول، الفقرة ٢٤).

#### ٩- تقرير اللجنة الفرعية القانونية عن أعمال دورتها الحادية والخمسين

عملاً بالفقرة ٤ من قرار الجمعية العامة ٧١/٦٦، نظرت اللجنة الفرعية القانونية، في دورتها  
الحادية والخمسين، في البنود الموضوعية الواردة أدناه:  
(أ) حالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها  
(انظر الوثيقة A/AC.105/1003، الفقرات ٣٤-٥٥، والمرفق الأول)؛  
(ب) معلومات عن أنشطة المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية  
فيما يتعلق بقانون الفضاء (انظر الوثيقة A/AC.105/1003، الفقرات ٥٦-٦٤)؛  
(ج) المسائل المتصلة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده وطبيعة المدار  
الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه، بما في ذلك النظر في السبل والوسائل الكفيلة بتحقيق  
الاستخدام الرشيد والعادل للمدار الثابت بالنسبة للأرض، دون مساس بدور الاتحاد الدولي  
للاتصالات (انظر الوثيقة A/AC.105/1003، الفقرات ٦٥-٨٧، والمرفق الثاني)؛  
(د) استعراض المبادئ ذات الصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء  
الخارجي وإمكانية تنقيحها (انظر الوثيقة A/AC.105/1003، الفقرات ٨٨-١٠٤)؛

(هـ) دراسة واستعراض التطوّرات ذات الصلة بمشروع البروتوكول المتعلق بالمسائل الخاصة بالموجودات الفضائية، الملحق باتفاقية الضمانات الدولية على المعدات المنقولة (انظر الوثيقة A/AC.105/1003، الفقرات ١٠٥-١١٦)؛

(و) بناء القدرات في مجال قانون الفضاء (انظر الوثيقة A/AC.105/1003، الفقرات ١١٧-١٣٥)؛

(ز) تبادل عام للمعلومات عن الآليات الوطنية المتصلة بتدابير تخفيف الحطام الفضائي (انظر الوثيقة A/AC.105/1003، الفقرات ١٣٦-١٥٨)؛

(ح) تبادل عام للمعلومات عن التشريعات الوطنية ذات الصلة باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (انظر الوثيقة A/AC.105/1003، الفقرات ١٥٩-١٧٢، والمرفق الثالث).

حالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها أيدت اللجنة الفرعية التوصية الداعية إلى تمديد ولاية الفريق العامل المعني بحالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها عاماً إضافياً. وأُتفق على أن تدرس اللجنة الفرعية، في دورتها الثانية والخمسين، عام ٢٠١٣، مدى الحاجة إلى تمديد ولاية الفريق العامل إلى ما بعد تلك الفترة (A/AC.105/1003، الفقرة ٣٦، والمرفق الأول، الفقرة ١١).

تبادل عام للمعلومات عن التشريعات الوطنية ذات الصلة باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية

أوصت اللجنة الفرعية بأن تنظر اللجنة، في دورتها الخامسة والخمسين، في التوصيات بشأن التشريعات الوطنية ذات الصلة باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية، الواردة في تذييل تقرير الفريق العامل (A/AC.105/1003، المرفق الثالث)، وأن تبتّ في الشكل الذي ينبغي تقديمه إلى الجمعية العامة، على النحو الذي أوصى به الفريق العامل (A/AC.105/1003، الفقرة ١٦٥، والمرفق الثالث، الفقرة ٦ والتذييل).

وسيعرض على اللجنة تقريراً من الفريق العامل المعني بالتشريعات الوطنية ذات الصلة باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية عن الأعمال التي تمّ الاضطلاع بها في إطار خطة عملها المتعدّدة السنوات (A/AC.105/C.2/101).

اقتراحات مقدّمة إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بشأن بنود جديدة لكي تنظر فيها اللجنة الفرعية القانونية أثناء دورتها الثانية والخمسين

يرد في تقرير اللجنة الفرعية القانونية (A/AC.105/1003، الفقرات ١٧٥-١٩٤) عرضٌ للمداولات التي أجرتها حول بند جدول أعمالها المتعلق بالاقتراحات المقدّمة إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بشأن بنود جديدة تنظر فيها اللجنة الفرعية القانونية في دورتها الثانية والخمسين.

وأتفقت اللجنة الفرعية، في دورتها الحادية والخمسين، على البنود التي ستقترح على لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية إدراجها في جدول أعمال الدورة الثانية والخمسين للجنة الفرعية (A/AC.105/1003، الفقرة ١٨٠).

#### ١٠ - الفوائد العرضية لتكنولوجيا الفضاء: استعراض الحالة الراهنة

يرد في تقرير اللجنة عن دورتها الرابعة والخمسين (A/66/20، الفقرات ٢١٩-٢٢٧) عرضٌ لمداولاتها في تلك الدورة حول بند جدول أعمالها المعنون "الفوائد العرضية لتكنولوجيا الفضاء: استعراض الحالة الراهنة".

#### ١١ - الفضاء والمجتمع

يرد في تقرير اللجنة عن دورتها الرابعة والخمسين (A/66/20، الفقرات ٢٢٨-٢٣٨) عرضٌ لمداولاتها في تلك الدورة حول بند جدول أعمالها المتعلق بالفضاء والمجتمع.

#### ١٢ - الفضاء والمياه

يرد في تقرير اللجنة عن دورتها الرابعة والخمسين (A/66/20، الفقرات ٢٣٩-٢٤٧) عرضٌ لمداولاتها في تلك الدورة حول بند جدول أعمالها المتعلق بالفضاء والمياه.

#### ١٣ - الفضاء وتغيّر المناخ

يرد في تقرير اللجنة عن دورتها الرابعة والخمسين (A/66/20، الفقرات ٢٤٨-٢٥٩) عرضٌ لمداولاتها في تلك الدورة حول بند جدول أعمالها المتعلق بالفضاء وتغيّر المناخ.

## ١٤ - استخدام تكنولوجيا الفضاء في منظومة الأمم المتحدة

يرد في تقرير اللجنة عن دورتها الرابعة والخمسين (A/66/20، الفقرات ٢٦٠-٢٦٩) عرضٌ مداولاتها في تلك الدورة حول بند جدول أعمالها المتعلق باستخدام تكنولوجيا الفضاء في منظومة الأمم المتحدة.

وسوف يُعرض على اللجنة تقريرٌ من الأمين العام عن تنسيق الأنشطة ذات الصلة بالفضاء داخل منظومة الأمم المتحدة: الاتجاهات والنتائج المتوقعة للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ — استخدام البيانات الجغرافية المستشعرة من الفضاء من أجل التنمية المستدامة (A/AC.105/1014) وتقرير الاجتماع المشترك بين الوكالات والمعني بأنشطة الفضاء الخارجي عن أعمال دورته الثانية والثلاثين (A/AC.104/1015).

## ١٥ - دور اللجنة في المستقبل

يرد في تقرير اللجنة عن دورتها الرابعة والخمسين (A/66/20، الفقرات ٢٧٠-٢٧٩) عرضٌ مداولاتها في تلك الدورة حول بند جدول أعمالها المتعلق بدور اللجنة في المستقبل. وأتفقت اللجنة على مواصلة نظرها في هذا البند في دورتها الخامسة والخمسين، عام ٢٠١٢، لسنة واحدة فقط، وعلى النظر في المقترحات المقدمة في إطار البند، بما فيها اقتراح صيغة محدثة لورقة العمل A/AC.105/L.278 (A/66/20، الفقرة ٢٧٩).

## ١٦ - مسائل أخرى

يرد في تقرير اللجنة عن دورتها الرابعة والخمسين (A/66/20، الفقرات ٢٨٠-٣٠٧) عرضٌ مداولاتها في تلك الدورة حول بند جدول أعمالها المتعلق بمسائل أخرى.

تركيبة مكاتب اللجنة وهيئتها الفرعيتين للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥

أيدت الجمعية العامة، في الفقرة ١١ من قرارها ٨٩/٥٨، الاتفاق الذي توصلت إليه اللجنة بشأن تركيبة مكاتب اللجنة وهيئتها الفرعيتين في المستقبل (A/58/20، المرفق الثاني، الفقرات ٥-٩)، استناداً إلى التدابير المتعلقة بطرائق عمل اللجنة وهيئتها الفرعيتين (انظر A/52/20، المرفق الأول وA/58/20، المرفق الثاني، التذييل الثالث)، التي كانت الجمعية قد أقرتها في قرارها ٥٦/٥٢.

ووفقاً للتدابير المتعلقة بتركيبة مكاتب اللجنة وهيئتها الفرعيتين في المستقبل، ينبغي أن تتوصّل اللجنة في دورتها الخامسة والخمسين إلى اتفاق بشأن جميع أعضاء مكتبها ومكثي هيئتها الفرعيتين للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥.

وأحاطت اللجنة الفرعية القانونية علماً، في دورتها الحادية والخمسين، بأنّ الدول الأفريقية قد رشّحت عزّ الدين أو صديق (الجزائر) لمنصب رئيس لجنة استخدام الفضاء في الأغراض السلمية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ (A/AC.105/1003، الفقرة ٢١).

وأحاطت اللجنة علماً، في دورتها الرابعة والخمسين، بأنّ دول أوروبا الشرقية قد رشّحت إيلود بوت (هنغاريا) لمنصب رئيس اللجنة الفرعية العلمية والتقنية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ (A/66/20، الفقرة ٢٨٧).

#### عضوية اللجنة

أحاطت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية واللجنة الفرعية القانونية علماً، كلّ منهما في دورتها المعقودة عام ٢٠١٢، بطلبِي العضوية في اللجنة المقدمين من كوستاريكا والأردن (A/AC.105/1001، الفقرة ٤ و A/AC.105/1003، الفقرة ١١) وبطلب العضوية المقدم من أرمينيا (A/AC.105/1003، الفقرة ١١). وستُعرض تلك الطلبات بشأن الحصول على العضوية على اللجنة لكي تنظر فيها.

#### صفة المراقب

أحاطت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية واللجنة الفرعية القانونية علماً، كلّ منهما في دورتها المعقودة عام ٢٠١٢، بالطلبين المقدمين للحصول على صفة مراقب دائم في اللجنة من المنظمتين الدوليتين غير الحكوميتين التاليتين: اللجنة العلمية المعنية بالفيزياء الشمسية-الأرضية (A/AC.105/1001، الفقرة ٩، و A/AC.105/1003، الفقرة ١٢) والمعهد الإيبيري-الأمريكي لقانون الملاحة الجوية والفضاء والطيران التجاري (A/AC.105/1003، الفقرة ١٢). وسيُعرض على اللجنة طلبًا للحصول على صفة مراقب دائم في اللجنة للنظر فيهما.

#### المسائل التنظيمية

بناءً على الطلب الذي قدّمته اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين، نظرت اللجنة الفرعية القانونية، في دورتها الخمسين، واللجنة، في دورتها الرابعة والخمسين، في ورقة عمل مقدّمة من الأمانة تتضمن اقتراحاً بوقف استخدام المحاضر الحرفية غير المنقّحة في كل من اللجنة الفرعية واللجنة ابتداءً من دورتيهما في عام ٢٠١٢ (A/AC.105/C.2/L.282). وأوصت

اللجنة الفرعية بوقف استخدام المحاضر الحرفية غير المنقحة، ابتداءً من عام ٢٠١٢، عملاً بذلك الاقتراح (A/AC.105/990، الفقرة ١٩٨ و A/66/20، الفقرة ٢٩٧).

واعتمدت اللجنة، في دورتها الرابعة والخمسين، التوصيات التي صدرت عن اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في دورتها الثامنة والأربعين (A/AC.105/987، الفقرات ٢١٦ إلى ٢٢٠) وعن اللجنة الفرعية القانونية في دورتها الخمسين (A/AC.105/990، الفقرات ١٩٤ و ١٩٦ إلى ١٩٨) بشأن تحسين طرائق عمل هاتين اللجنتين الفرعيتين وتحقيق الاستفادة المثلى منها. ووافقت اللجنة على أن تتبع في تنظيم عملها طرائق العمل ذاتها التي اقترحتها اللجنة الفرعية العلمية والتقنية واللجنة الفرعية القانونية. وفي هذا الصدد، اتفقت اللجنة (انظر الوثيقة A/66/20، الفقرة ٢٩٨) على ما يلي:

(أ) توخّي أقصى قدر من المرونة في الجدولة الزمنية لبنود جدول الأعمال؛

(ب) ألا تتجاوز مدّة كل كلمة، كقاعدة عامة، ١٠ دقائق، وأن تكون العروض الإيضاحية العلمية والتقنية وثيقة الصلة بنود جدول أعمال اللجنة، وألا تتجاوز مدتها ١٥ دقيقة. وينبغي للرئيس أن يذكر الوفود حسب اللزوم بتجاوزها للوقت المحدد؛

(ج) ينبغي للدول الأعضاء في اللجنة والمراقبين لديها إبلاغ الأمانة قبل بدء الدورة برغبتهم في تقديم عروض إيضاحية علمية وتقنية مع بيان البند الذي ستلقى هذه العروض في إطاره، حرصاً على الاستفادة المثلى من خطة عمل الدورة. وينبغي أن توضع قائمة بالعروض الإيضاحية لجميع الوفود في اليوم الأول من الدورة، لإتاحة إمكانية تحديثها، وأن يغلق باب التسجيل في هذه القائمة عند رفع آخر جلسة عامة في ذلك اليوم. وينبغي أن تتاح رؤوس أقلام للعروض الإيضاحية تيسيراً للترجمة الفورية.

وترد الملاحظات التي أبدتها اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في دورتها التاسعة والأربعين بشأن المسائل التنظيمية في تقرير الفريق العامل الجامع (A/AC.105/1001، المرفق الأول، الفقرة ١٠)، والملاحظات التي أبدتها اللجنة الفرعية القانونية في دورتها الحادية والخمسين، في تقريرها عن تلك الدورة (A/AC.105/1003، الفقرات ١٩٥-٢١٠).

مسائل أخرى

لعلّ اللجنة تودّ أن تناقش مسائل أخرى إضافة إلى ما هو مذكور آنفاً، حسب الاقتضاء.

## المرفق

## جدول زمني استرشادي لأعمال لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية في دورتها الخامسة والخمسين\*

الجدول الزمني للأعمال المبين أدناه هو دليل عام للمواعيد والأوقات التي سيجري فيها تناول البنود أثناء الدورة. ويمكن تقديم أوقات النظر في جميع البنود أو تمديدتها أو تأخيرها حسب متطلبات أعضاء لجنة استخدام الفضاء في الأغراض السلمية وأيِّ معوقات تنظيمية تُواجهه أثناء انعقاد الدورة.

التاريخ	بند جدول الأعمال	صباحا	بند جدول الأعمال	بعد الظهر
الأربعاء، ٦ حزيران/يونيه ٢٠١٢	١	افتتاح الدورة	٢	مناظرة خاصة بمناسبة الذكرى الأربعين لبرنامج لاندسات ونشوء الاستشعار عن بعد من الفضاء في جميع أنحاء العالم
	٣	إقرار جدول الأعمال	٤	
	٥	انتخاب أعضاء المكتب	٥	
	٥	كلمة الرئيس	٥	
	٥	تبادل عام للآراء	٥	
الخميس، ٧ حزيران/يونيه ٢٠١٢	٦	تبادل عام للآراء	٦	تبادل عام للآراء
	٨	سبل ووسائل الحفاظ على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية	٨	سبل ووسائل الحفاظ على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية
	٨	تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن أعمال دورتها التاسعة والأربعين	٨	تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن أعمال دورتها التاسعة والأربعين
	٥	عروض إيضاحية تقنية	٥	عروض إيضاحية تقنية
الجمعة، ٨ حزيران/يونيه ٢٠١١	٥	تبادل عام للآراء	٥	تبادل عام للآراء
	٦	تقرير اللجنة الفرعية القانونية عن أعمال دورتها الحادية والخمسين	٦	تقرير اللجنة الفرعية القانونية عن أعمال دورتها الحادية والخمسين
	٦	سبل ووسائل الحفاظ على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية	٦	سبل ووسائل الحفاظ على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية
	٨	تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن أعمال دورتها التاسعة والأربعين	٨	تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن أعمال دورتها التاسعة والأربعين

\* اتفقت لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، في دورتها الثامنة والثلاثين على أن يستمر تزويد الدول الأعضاء بجدول زمني استرشادي للأعمال لا ينطوي على المساس بالتوقيت الفعلي للنظر في بنود معينة في جدول الأعمال (الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخمسون، الملحق رقم ٢٠ (A/50/20)، الفقرة ١٦٩ (ب)).

التاريخ	بند جدول الأعمال	صباحا	بند جدول الأعمال	بعد الظهر
		عروض إيضاحية تقنية	عروض إيضاحية تقنية	
الاثنين، ١١ حزيران/يونيه ٢٠١٢	٩	تقرير اللجنة الفرعية القانونية عن أعمال دورتها الحادية والخمسين	٩	تقرير اللجنة الفرعية القانونية عن أعمال دورتها الحادية والخمسين
	١٢	الفضاء والمياه	١٢	الفضاء والمياه
	١٣	الفضاء وتغيّر المناخ	١٣	الفضاء وتغيّر المناخ
		عروض إيضاحية تقنية	عروض إيضاحية تقنية	
الثلاثاء، ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢	١٤	استخدام تكنولوجيا الفضاء في منظومة الأمم المتحدة	١٤	استخدام تكنولوجيا الفضاء في منظومة الأمم المتحدة
	١٥	دور اللجنة في المستقبل	١٥	دور اللجنة في المستقبل
	١٦	مسائل أخرى	١٦	مسائل أخرى
		عروض إيضاحية تقنية	عروض إيضاحية تقنية	
الأربعاء، ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٢	١٤	استخدام تكنولوجيا الفضاء في منظومة الأمم المتحدة	١٤	تنفيذ توصيات مؤتمر اليونسبيس الثالث
	١٥	دور اللجنة في المستقبل	١٥	الفوائد العرضية لتكنولوجيا الفضاء: استعراض الحالة الراهنة
	١٦	مسائل أخرى	١٦	الفضاء والمجتمع
		عروض إيضاحية تقنية	عروض إيضاحية تقنية	
الخميس، ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٢	٧	تنفيذ توصيات مؤتمر اليونسبيس الثالث	٧	تنفيذ توصيات مؤتمر اليونسبيس الثالث
	١٠	الفوائد العرضية لتكنولوجيا الفضاء: استعراض الحالة الراهنة	١٠	الفوائد العرضية لتكنولوجيا الفضاء: استعراض الحالة الراهنة
	١١	الفضاء والمجتمع	١١	الفضاء والمجتمع
		عروض إيضاحية تقنية	عروض إيضاحية تقنية	
الجمعة، ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١٢	١٧	تقرير اللجنة المقدم إلى الجمعية العامة	١٧	تقرير اللجنة المقدم إلى الجمعية العامة